

بعض من الامر من اراد وتقرر في الكنت الكلامية وان اراد واحراز اليك بعد  
تقلها المذكور فلا تسلسل انه لو قلنا الاختيار كان فلهما جازا لتكريم  
وقضية منح يكون واحدا وان كان بالهت والامر من حد وانه تسلسل  
السلطات ولا يتم الاحداث بذات الله تعالى اما الاول فلا يتعلق  
بالمراد لنا من غير افتقار الى مزج آخر لما مر مرادنا هنا صفة من مشا  
التخصيص والتجزي ولو لمساوي بالمرجوح ولما الثاني فلان التعلق  
امر اعتباري ليس موجود في الخارج ولا مضمرة حقيقة للتوابع ليقوم  
به تعالى ولا يلزم من وجوده قيام الاحداث بذات الله تعالى فاذا ثبت  
ان تعالى فاعلم بالاختيار ثبت بالضرورة كونه غير موجب بالذات بل حاجته  
اليها لا تكبر المص من التخللات واذ اثبت التعلق الحاد للارادة المحل  
بقوله ولا يتحقق بها ذلك الخ لان نشأته ملاحظة ذلك التعلق فانزج  
اجتريسا الهلة الساتمة افا وجد وجب وجود المعلول واذا فقد استنع  
فلا وجه لتقله بالوجود عليه مع وجود جميع ما يتوقف عليه فان ذلك  
التعلق اذا حصل استنع عدمه والافتقار والابتداء لا يخفى شؤنه  
عند تحقق علته الثانية لان ذلك التعلق اذا وجد ذهب الانتفاع والا  
اشنع **قال** قوله اذ لا يلزم من عدم وجوده الخ فترده عليه انه لا يلزم  
من عدم لزوم الحال بخصوص عدم لزومه مطلقا وقهنا بل من مزج آخر وهو  
حصول الاثر بلا موجب والوجود كما يتوقف على موجد كذلك الاثر يتوقف  
على موثر وقد سبق ان تلك الامور يمكنه يجب استنادها الى علة **قال**  
واما تزج احدا المتساويين او تزج المرجح بخلاف واقع **اقول** ارد  
بالتزج ههنا الاتجا حكا وقا قبله بالامر منه وهو اشياء الرجحان لا يكون  
بينما يتا اذ لو اراده ان يكون لتزجه وان كان يشك ان رجحان يزيد على ماله  
من الرجحان معنى لظهور امتناع ان يوجد شي واحدا بكثرة وجود  
واحد فلا يحتاج الى قوله يكون كل تزج الخ فترده **قال** فترده هو  
انما اراد به المتساوي بالمشبه الى ذات الشيء مع قطع النظر عن الخارج  
فلا يتلخ في جواز التزج باعتبار حصول المرجح الخارجي والتمساحه  
اليه وان اراد به المتساوي بالنسبة الى انفا على المختار الحكم الذي لا يتك  
فعلا الا بعد تعلقه داع ومصلحة به فلا يكون تزجه من تزج المتساوي  
بل تزجها للمراج وما ذكره من لزوم اثبات الثابت او التسلسل على  
صفا التقدير من **قال** مشكاه عدم ملاحظة السؤال الاول  
الاجاب مع جوابه اذ يظهر بعد هذا ان معنى تزج وفيه المساوي والمرج

ان لا يكون التزج بالاجه المتساوي او المرجح **قال** ختار الشق الاول  
بقوله فلا يتلخ في جواز التزج بالمرجح الخ المتساوي اذا اقتضت الامارة  
عليها فاحدها وانما اذا اريد بها ما ذكره فيكون فيها من النزاع وايضا يظهر  
بعدها ان لزوم اثبات الثابت او التعلق انما هو في ابطال المختار التزج  
في تزج المرجح وتساويه في الشق الثاني مبني على ان يكون المراد  
بانه من ظاهر العادة فان هذا من ذلك **قال** لولا التزج لما وجد على  
اصلا **اقول** فان في شرح المتصلا المجرى على ان هذا الحكم ضروري  
بعد تبيين معنى الموضوع والمحل من غير ان يتقدم اليه وان معنى  
المتن ما لا يتحقق ذاته وجوده ولا عدمه ومعنى الاحتياج ان لا يكون وجوده  
وعدمه يكون لا كونه بالامر خارج فان قيل فليتأمل ان لا يكون الاثر  
ولا الامر خارج بل مجرد الاتفاق **قال** هذا ما يظهر بطلانه بادنى انتقاد  
وهذا يحكي به من لا يثبت من النظر والاستدلال **قال** فليدر تسلسل  
التزجيات والوجوهات **اقول** الكنت للمص الاول ولا يذكر ان يتصور  
الغضوديه والشاير اريد زيادة الحقيقة بما هو داه فاعلم من الاول  
وحدة المزج وفي الشاير فترده فانه اذا كان واحدا وكان كل تزج منه مساويا  
بأخر تنفس التزجيات للحالة ولما اذا كان متعديا فكل تزج من مزج  
اذا تزج على تزج من آخر تنفس المصححات ايضا لا يمكنه لا يقال  
لم لا يجوز ان يكون في الاول تزج التزج عن التزج ولا يلزم التمسك  
لاقتضاها لانتفاع الانتفاع لانا نقول **قال** الكلام ههنا في ان ثبت رجحان زيد  
على ماله من الرجحان يكون بين التزجيين اخبار بالذات والاعتبار  
بالضرورة **قال** فان قيل ان كان المراد الخ **اقول** حاصل السؤال  
ان المراد معنى قوله وكذا تزج المرجح باطل ان كان السلب الكلي  
فان قوله في التزج وقد التمسك كما سبق لم يلزم عدم تاهي التزجيات وان  
كان رفع الحجاب على لم يصح قوله فالتزج لا يكون الا المتساوي والمرجح  
وحاصل الجواب اختيار الشق الثاني قوله فلا يصح قوله ان التزج  
لا يكون الا المتساوي او المرجح قلنا يصح بالنسبة الى المذكور وهو التمسك  
بقوله بالاخ اذ ملاحظة هذا التمسك يصح حصول التزج في كون المتساوي  
او المرجح ولا ينافي في ثبوت تزج المرجح في الجملة قلنا هذا لا يكون  
المطلوب ووقع تزج المتساوي او المرجح والامساحه فوق منه وبين  
تزج المرجح لانه ايضا واقع ولا يمتنع لقول المص الاول وكذا تزج المرجح  
بالمراد قوله بانها في التزج لا يكون الا المتساوي والمرجح وجب كونه

معنى الكنت

Copyrighted material